

[224-2082] ما حكم أداء صلاة الفجر في الطائرة إلى غير القبلة

إذا خشي خروج الوقت وتعذر استقبال القبلة؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله صليت الفجر في الطائرة وأنا جالس وإلى غير القبلة. لأنه يتعذر علي استقبال القبلة إذ لا مكان يوجد لأصلي فيه والوقت سيخرج إن أخرتها. فما الحكم الشرعي في ذلك؟ صلاتك صحيحة إن شاء الله - 00:00:00

لأنك ذكرت أن أنه سيخرج الوقت وإنك لا تقدر على استقبال القبلة ولا تجد مكاناً تصلي فيه في الطائرة وصليت على حسب استطاعتك وصلاتك صحيحة لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أمرتكم بأمر فأتوا - 00:00:20

منه ما استطعتم نعم بشرط أن يعلم بركوعه وسجوده وقيامه من خلال التكبير. نعم. والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه - 00:00:41